

The Quran and its Message

The articles on this website may be reproduced freely as long as the following source reference is provided:

Joseph A Islam www.quransmessage.com

سَلَامٌ عَلَيْكُمْ

Salamun Alaikum (Peace be upon you)

THOBE & JILBAB

Joseph A Islam

Copyright © 2009 Joseph A Islam: Article last modified 15th January 2012

A 'thobe' (singular of thiyab) is something that is worn as a garment; it can be a normal garment and an **outer garment**. (11:5; 18:31; 22:19; 24:58; 24:60; 71:7; 74:4; 76:21). A 'thobe' is primarily a garment worn by men but when applied to women (classically) it is usually referred to as a long garment reaching to the feet with wide sleeves and is usually worn over other garments. It can function as an **outer garment** and can be worn as a cloak, robe or gown.

"The basic body shirt was the *qamis* (from late Latin *camisia*).¹⁴ Like so many items of Islamic attire, it was worn by both sexes. It ranged from mid-thigh to full length and could have long or short sleeves. The opening for the neck was round unlike the square-cut *thawb* and could either be slit down the front or not. Just as in the Arab world today, the *qamis* was frequently worn by children as their sole garment..."

"Any variety of robes or tunics might be worn over the *qamis*. These include the *thawb* which in addition to being a long- or short-sleeved gown was also a general word for garment (the plurals *thiyab* and *athwab* designate clothes in general) and fabric, since many garments were no more than a piece of cloth (*shiqqa*)." [1]

[1] STILLMAN. Y.K, Arab Dress - A Short History - From the Dawn of Islam to Modern Times, Edited by Norman A. Stillman, Themes in Islamic Studies, Volume 2, Revised Second Edition 2003, Brill, Leiden - Boston 2003, Introduction, 1 – Pre-Islamic Arabia and the Early Umma, Page 11-12. Cited Note: 14 Cf. Jerome, *Epistola* LXIV, 11; and also *Thesaurus Linguae Latinae* III (B. G. Teubner: Stuttgart and Leipzig, 1907), p. 207, and the sources cited there from the fourth through early seventh centuries.

There is some implied synonymy of a 'thobe' (or at least some overlap) with a 'jilbab' (33:59) which also functions as a gown or an **outer garment**, especially if considered in light of the outer garment which elderly women have been given the option to discard (24:60).

For example, please note in the references below where the same lexicon authority may describe both terms in similar ways (for e.g. a dress or gown)

REFERENCE A:

THOBE

ثوب *ṭaub* pl. ثياب *ṭiyāb*, اثواب *atwāb*
garment, dress; cloth, material; (fig.) garb,
outward appearance, guise, cloak, mask;
pl. ثياب *ṭiyāb* clothes, clothing, apparel

[2] WEHR. H, A Dictionary of Modern Written Arabic, Edited by J.Milton Cowan, 3rd Edition, Spoken Languages Services Inc. 1976, Page 108

Highlights marked in red on the lexicon excerpt are my own insertions. They have no bearing on the original text other than they emphasise relevance to the topic at hand. These are merely illustrations and have solely been utilised for educational and explanatory purposes.

JILBAB

جلباب *jilbāb* pl. جلابيب *jalābīb*² garment,
dress, gown; woman's dress

[3] WEHR. H, A Dictionary of Modern Written Arabic, Edited by J.Milton Cowan, 3rd Edition, Spoken Languages Services Inc. 1976, Page 129

REFERENCE B:

THOBE

garment; dress, robe, gown; suit, costume; cloth, ثَوْبٌ
fabric, material; garb, cloak, guise, covering, ex-
ternal appearance
clothes, clothing, apparel, attire, garments ثِيَابٌ

[4] AL MAWRID - A Modern Arabic-English Dictionary. Dr. Rohi Baalbaki, Dar El-Ilm Lilmalayin, Seventh Edition 1995, Page 404.

Highlights marked in red on the lexicon excerpt are my own insertions. They have no bearing on the original text other than they emphasise relevance to the topic at hand. These are merely illustrations and have solely been utilised for educational and explanatory purposes.

JILBAB

gown, loose garment

جِلْبَابٌ، جِلْبَابٌ ثَوْبٌ وَاسِعٌ

[5] AL MAWRID - A Modern Arabic-English Dictionary. Dr. Rohi Baalbaki, Dar El-Ilm Lilmalayin, Seventh Edition 1995, Page 426.

Highlights marked in red on the lexicon excerpt are my own insertions. They have no bearing on the original text other than they emphasise relevance to the topic at hand. These are merely illustrations and have solely been utilised for educational and explanatory purposes.

REFERENCE C:

THOBE

Dress, ثَوْبٌ جِ ثِيَابٌ وَأَثْوَابٌ وَأَثْوَابٌ
garment, cloth. Actions, deeds

[6] WORTABETS Arabic English Dictionary, Page 59

JILBAB

Wide جَبَابٌ وَجَبَابٌ جَ جَلَابِيبُ
outer garment of a woman ;
wrapper

[7] WORTABETS Arabic English Dictionary, Page 73

REFERENCE D:

THOBE

تَوْبٌ *A garment, (M, Mgh, Mṣb, K,) [or piece of cloth or stuff,] that is worn by men, composed of linen, cotton, wool, fur, خَزٌّ [q. v.], (Mgh, Mṣb,) silk, or the like ; (Mṣb;) but [properly] not what is cut out of several pieces, such as the shirt, and trousers, or drawers, &c. ; (Mgh;) [though often applied to a shirt or shift (قَمِيصٌ or دِرْعٌ) and to a جُبَّةٌ &c. :] it seems to be so called because the wearer returns to it, or it to the wearer, time after time : (Mgh :) [also a garment worn by women and girls over the shift; (see أُصْدَةٌ;) app., as in the present day, a long gown, reaching to the feet, with very wide sleeves :] pl. ثِيَابٌ [the pl. of mult.] (T, S, M, A, Mgh, Mṣb, K) and أَثْوَابٌ [a pl. of pauc.] (S, M, Mṣb, K)*

— Sometimes, **ثُوبٌ** is used metonymically to signify † *A thing [of any kind] that veils, covers, or protects*: as in the saying of a poet,

* كَثُوبٌ أَبْنِ بَيْضٍ وَقَاهُمْ بِهِ *
 * فَسَدَّ عَلَى السَّالِكِينَ السَّبِيلَا *

[*Like the means of protection adopted by Ibn-Beed: he protected them by it, and closed the way against the passengers*]. (TA.) Ibn-Beed

[8] LANE. E.W, Edward Lanes Lexicon, Williams and Norgate 1863; Librairie du Liban Beirut-Lebanon 1968, Volume 1, Page 362

Highlights marked in red on the lexicon excerpt are my own insertions. They have no bearing on the original text other than they emphasise relevance to the topic at hand. These are merely illustrations and have solely been utilised for educational and explanatory purposes.

أَصِيدَةٌ (S, M, K, and Ham p. 223) and أَصِيدَةٌ (M, K) and مُؤَصَّدَةٌ (S, * M,) or مُؤَصَّدَةٌ (K,) *A garment of the kind called صَدَار worn by a young girl: when a girl attains to the age of puberty, she is clad with a دِرْعٌ (M:) or a small shirt for a little girl: or worn beneath the ثُوبٌ; (K:) or the أَصِيدَةُ is a garment without sleeves, worn by a bride and by a little girl: (M:) or a small shirt or shift, worn beneath the ثُوبٌ; and also worn by little girls: (S:) or a garment of which the sewing is not complete:*

[9] LANE. E.W, Edward Lanes Lexicon, Williams and Norgate 1863; Librairie du Liban Beirut-Lebanon 1968, Volume 1, Page 62

Highlights marked in red on the lexicon excerpt are my own insertions. They have no bearing on the original text other than they emphasise relevance to the topic at hand. These are merely illustrations and have solely been utilised for educational and explanatory purposes.

JILBAB

جِلْبَابٌ (Ṣ, A, Mgh, Mṣb, Ḳ, &c.) and جِلْبَابٌ †;
(Ḳ;) the latter mentioned as an ex. of form by
Sb, and thought by Seer to be syn. with the
former, but not explained by any one except the
author of the Ḳ; masc. and fem.; (TA;) A
[woman's outer wrapping garment called] مَلْحَفَةٌ:
(Ṣ;) or this is its primary signification; but it is

[10] LANE. E.W, Edward Lanes Lexicon, Williams and Norgate 1863; Librairie du Liban Beirut-Lebanon 1968, Volume 1, Page 440

REFERENCE E:

THOBE

plur. of ثَوْبٌ Raiment.

ثِيَابٌ

[11] PENRICE, J, A Dictionary and Glossary of the Koran 1873; Reprint 1991 Adam Publishers & Distributors, Delhi, Page 26

JILBAB

جَلَبَابٌ *To put on a جَلَبَابٌ. جَلَابِيْبٌ (2nd declension) plur. of جَلَبَابٌ A large outer covering worn by women.*

[12] PENRICE, J, A Dictionary and Glossary of the Koran 1873; Reprint 1991 Adam Publishers & Distributors, Delhi, Page 28

REFERENCE F:

THOBE

ثُوب *tōb*, a robe, toga, garment.

[13] CAMERON. D. A, AN ARABIC-ENGLISH VOCABULARY, London, Bernard Quaritch, 15 Piccadilly, 1892, Page 38

JILBAB

جَلَابِيْبٌ - جَلَبَابٌ *julbáb*, pl. *jalá-beeb*, smock worn by fellahen men and women, and generally called "galábiya."
جَلَابِيْبَةٌ *jalábiyu*, vulgar form of *julbáb*.

[14] CAMERON. D. A, AN ARABIC-ENGLISH VOCABULARY, London, Bernard Quaritch, 15 Piccadilly, 1892, Page 45

REFERENCE G: (MULTIPLE LEXICONS)

THOBE

ثوب (لسان العرب)

ثَابَ الرَّجُلُ يَثُوبُ ثَوْبًا وَثَوْبَانًا: رَجَعَ بَعْدَ ذَهَابِهِ.
ويقال: ثَابَ فلانٌ إِلَى اللَّهِ، وَثَابَ، بِالثَّاءِ وَالثَّاءِ، أَيْ عَادَ وَرَجَعَ إِلَى طَاعَتِهِ، وَكَذَلِكَ: أَثَابَ بِمَعْنَاهُ.
وَرَجُلٌ ثَوَّابٌ أَوْ ثَوَّابٌ مُنِيبٌ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ.
وَرَجُلٌ ثَوَّابٌ: لِلَّذِي يَبِيعُ الثِّيَابَ.
وَأَثَابَ النَّاسُ: اجْتَمَعُوا وَجَاؤُوا.
وَكَذَلِكَ الْمَاءُ إِذَا اجْتَمَعَ فِي الْحَوْضِ.
وَأَثَابَ الشَّيْءُ ثَوْبًا وَثَوْبًا أَيْ رَجَعَ. قَالَ: وَزَعَتْ بِكَاهِرَاوَةَ أَعْوَجِيَّ، * إِذَا وَنَتِ الرَّكَابُ جَرَى وَثَابًا
وَيُرْوَى وَثَابًا، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ.
وَوَثَّابٌ كِتَابٌ. أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ لِرَجُلٍ يَصِفُ سَاقِيَيْنِ: إِذَا اسْتَرَاخَا بَعَدَ جَهْدِ ثَوْبًا وَالثَّوَابُ: النَّحْلُ
لَأَنَّهَا تَثُوبُ. قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جُوَيْيَةَ: مِنْ كُلِّ مُغْنِقَةٍ وَكُلِّ عِطَافَةٍ * مِنْهَا، يُصَدِّقُهَا ثَوَابٌ يَرْعَبُ وَثَابٌ
جِسْمُهُ ثَوْبَانًا، وَأَثَابٌ: أَقْبَلُ، الْأَخِيرَةُ عَنْ ابْنِ قَتِيْبَةَ.
وَأَثَابَ الرَّجُلُ: ثَابَ إِلَيْهِ جِسْمُهُ وَصَلَحَ بَدَنُهُ. التَّهْذِيبُ: ثَابَ إِلَى الْعَلِيلِ جِسْمُهُ إِذَا حَسُنَتْ حَالُهُ
بَعْدَ تَحْوِيلِهِ وَرَجَعَتْ إِلَيْهِ صِحَّتُهُ.
وَأَثَابَ الْحَوْضُ يَثُوبُ ثَوْبًا وَثَوْبًا: امْتَلَأَ أَوْ قَارَبَ، وَثَبُّهُ الْحَوْضُ وَمَثَابُهُ: وَسَطُهُ الَّذِي يَثُوبُ إِلَيْهِ الْمَاءُ
إِذَا اسْتَفْرَغَ حَذَفَتْ عَيْنُهُ.
وَالثَّبُّ: مَا اجْتَمَعَ إِلَيْهِ الْمَاءُ فِي الْوَادِي أَوْ فِي الْغَائِطِ. قَالَ: وَإِنَّمَا سَمِيَتْ ثَبَّةً لِأَنَّ الْمَاءَ يَثُوبُ إِلَيْهَا، وَالْهَاءُ
عَوِضٌ مِنَ الْوَاوِ الذَّاهِبَةِ مِنْ عَيْنِ الْفِعْلِ كَمَا عَوَّضُوا مِنْ قَوْلِهِمْ أَقَامَ إِقَامَةً، وَأَصْلُهُ إِقْوَامًا.
وَمَثَابُ الْبَيْرِ: وَسَطُهَا.
وَمَثَابُهَا: مَقَامُ السَّاقِيِ مِنْ عُرُوشِهَا عَلَى فَمِ الْبَيْرِ. قَالَ الْقَطَامِيُّ يَصِفُ الْبَيْرَ وَتَهَوَّرَهَا: وَمَا لِمَثَابَاتِ
الْعُرُوشِ بَقِيَّةً، * إِذَا اسْتُلِّتْ، مِنْ تَحْتِ الْعُرُوشِ، الدَّعَائِمُ وَمَثَابَتُهَا: مَبْلَغُ جُمُومِ مَائِهَا.
وَمَثَابَتُهَا: مَا أَشْرَفَ مِنَ الْحِجَارَةِ حَوْلَهَا يَفُومُ عَلَيْهَا الرَّجُلُ أحيانًا كِي لَا يُجَاحِفَ الدَّلْوُ الْعَرَبَ، وَمَثَابَةُ

البئر أيضاً: طيها، عن ابن الأعرابي. قال ابن سيده: لا أدري أعنى بطيها موضع طيها أم عنى الطي الذي هو بناؤها بالحجارة. قال: وكلما تكون المفعلة مصدراً.

وثاب الماء: بلغ إلى حاله الأول بعدما يُستقى. التهذيب: وبئر ذات ثيب وعيث إذا استقي منها عاد مكانه ماءً آخر.

وثيب كان في الأصل ثيوب. قال: ولا يكون الثيوب أول الشيء حتى يعود مرةً بعد أخرى. ويقال: بئر لها ثيب أي يثوب الماء فيها.

والمثاب: صخرة يقوم الساقى عليها يثوب إليها الماء، قال الراعي: مشرفة المثاب دخولا. قال الأزهري: وسمعت العرب تقول: الكلاً بمواضع كذا وكذا مثل تائب البحر: يعنون أنه غص رطب كأنه ماء البحر إذا فاض بعد جزر. وثاب أي عاد ورجع إلى موضعه الذي كان أفضى إليه.

ويقال: تاب ماء البئر إذا عادت جُمُتها.

وما أسرع ثابتها.

والمثابة: الموضع الذي يُثاب إليه أي يرجع إليه مرةً بعد أخرى.

ومنه قوله تعالى: وإذ جعلنا مثابةً للناس وأمثاً.

وإنما قيل للمنزل مثابةً لأن أهله يتصرفون في أمورهم ثم يثوبون إليه، والجمع المثاب. قال أبو إسحق: الأصل في مثابةً متوبةً ولكن حركة الواو نُقلت إلى التاء وتبعَت الواو الحركة، فانقلبت ألفاً. قال: وهذا إعلال باتباع باب ثاب، وأصل تاب ثوب، ولكن الواو قلبت ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها. قال: لا اختلاف بين النحويين في ذلك.

والمثابة والمثاب: واحد، وكذلك قال الفراء.

وأشد الشافعي بيت أبي طالب: مثاباً لأفناء القبائل كلها، * تحبُّ إليه اليعملات الدوامل وقال ثعلب: البيت مثابةً.

وقال بعضهم: متوبةً ولم يُقرأ بها.

ومثابةً الناس ومثابهم: مجتمعتهم بعد التفرق.

وربما قالوا لموضع جباله الصائد مثابة. قال الراجز: متى متى تطلع المثابا، لعل شيوخاً مهترأ مصابا يعني بالشيوخ الوعل.

والثبة: الجماعة من الناس، من هذا.

وَجُمُعُ ثُبَّةٌ نُيٌّ، وقد اختلف أهل اللغة في أصلها، فقال بعضهم: هي من تاب أي عاد ورجع، وكان أصلها تُوبَةٌ، فلما ضُمت التاء حُذفت الواو، وتصغيرها تُوبِيَّةٌ.

ومن هذا أخذ ثُبُّ الحوض.

وهو وَسَطُهُ الذي يَثُوبُ إِلَيْهِ بِقِيَّةِ الْمَاءِ .

وقوله عز وجل: فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ اَنْفِرُوا جَمِيعًا. قال الفراء: معناه فأنفروا عُصَبًا، إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى السَّرَايَا، أَوْ دُعِيتُمْ لِتَنْفِرُوا جَمِيعًا.

وروي أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَامٍ سَأَلَ يُونُسَ عَنِ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ اَنْفِرُوا جَمِيعًا. قال: ثُبَةٌ وَثُبَاتٌ أَي فِرْقَةٌ وَفِرْقٌ.

وقال زهير: وَقَدْ أَعْدُو عَلَى ثُبَّةِ كِرَامٍ، * نَشَاوَى، وَاجِدِينَ لِمَا نَشَاءُ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: الثُّبَاتُ جَمَاعَاتٌ فِي تَفْرِقَةٍ، وَكُلُّ فِرْقَةٍ ثُبَةٌ، وَهَذَا مِنْ ثَابٍ.

وقال آخرون: الثُّبَةُ مِنَ الْأَسْمَاءِ النَّاقِصَةِ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ ثُبِيَّةٌ، فَالسَّاقِطُ لَامُ الْفِعْلِ فِي هَذَا الْقَوْلِ، وَأَمَّا فِي الْقَوْلِ الْأَوَّلِ، فَالسَّاقِطُ عَيْنُ الْفِعْلِ.

وَمَنْ جَعَلَ الْأَصْلَ ثُبِيَّةً، فَهُوَ مِنْ تَبَيَّنْتُ عَلَى الرَّجُلِ إِذَا أَتَيْتَ عَلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ، وَتَأْوِيلُهُ جَمْعُ مَحَاسِنِهِ، وَإِنَّمَا الثُّبَةُ الْجَمَاعَةُ.

وثاب القوم: أَتَوْا مُتَوَاتِرِينَ، وَلَا يُقَالُ لِلوَاحِدِ.

والتَّوَابُ: جَزَاءُ الطَّاعَةِ، وَكَذَلِكَ الْمَثُوبَةُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لِمَثُوبَةٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ.

وَأَعْطَاهُ ثَوَابَهُ وَمَثُوبَتَهُ وَمَثُوبَتَهُ أَي جَزَاءَ مَا عَمِلَهُ.

وَأَثَابَهُ اللَّهُ ثَوَابَهُ وَأَثُوبَهُ وَثَوْبَهُ مَثُوبَتَهُ: أَعْطَاهُ إِيَّاهَا.

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: هَلْ تُؤِيبُ الْكُفَّارَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ. أَي جُوزُوا.

وقال اللحياني: أَثَابَهُ اللَّهُ مَثُوبَةً حَسَنَةً.

وَمَثُوبَةٌ، بِفَتْحِ الْوَاوِ، شَاذٌ، مِنْهُ.

وَمِنْهُ قِرَاءَةٌ مَنْ قَرَأَ: لِمَثُوبَةٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ.

وَقَدْ أَثُوبَهُ اللَّهُ مَثُوبَةً حَسَنَةً، فَأَظْهَرَ الْوَاوِ عَلَى الْأَصْلِ.

وقال الكلابيون: لَا نَعْرِفُ الْمَثُوبَةَ، وَلَكِنْ الْمَثَابَةَ.

وَأَثُوبَهُ اللَّهُ مِنْ كَذَا: عَوَّضَهُ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ.

وَأَسْتَابَهُ: سَأَلَهُ أَنْ يُثِيبَهُ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ التَّيْهَانِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَثِيبُوا أَحَاكِمَ أَي جَاوِزُهُ عَلَى صَنِيعِهِ. يُقَالُ: أَثَابَهُ يُثِيبُهُ إِثَابَةً،

وَالِاسْمُ التَّوَابُ، وَيَكُونُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، إِلَّا أَنَّهُ بِالْخَيْرِ أَحْصَى وَأَكْثَرَ اسْتِعْمَالًا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا أَعْرِفُ أَحَدًا انْتَقَصَ مِنْ سُبُلِ النَّاسِ إِلَى مَثَابَتِهِمْ شَيْئًا.

قال ابن شميل: إِلَى مَثَابَتِهِمْ أَي إِلِمَنَازِلِهِمْ، الْوَاحِدُ مَثَابَةٌ، قَالَ: وَالْمَثَابَةُ الْمَرْجِعُ.

وَالْمَثَابَةُ: الْمُحْتَمَعُ وَالْمَنْزِلُ، لِأَنَّ أَهْلَهُ يَثُوبُونَ إِلَيْهِ أَي يَرْجِعُونَ.

وأراد عُمر، رضي الله عنه، لا أَعْرِفَنَّ أَحَدًا أَقْتَطِعَ شَيْئًا مِنْ طُرُقِ الْمُسْلِمِينَ وَأَدْخَلَهُ دَارَهُ.
ومن حديث عائشة، رضي الله عنها، وقولها في الأَخْنَف: أَبِي كَانَ يَسْتَجِمُّ مِثَابَةً سَفَّهَهُ.
وفي حديث عَمْرُو ابْنِ الْعَاصِ، رضي الله عنه، قيل له في مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: كَيْفَ بَجِدُكَ؟ قَالَ:
أَجِدُنِي أَدُوبٌ وَلَا أَتُوبُ أَيُّ أَضْعَفُ وَلَا أَرْجِعُ إِلَى الصَّحَّةِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِأَسَاسِ الْبَيْتِ
مِثَابَاتٌ. قَالَ: وَيُقَالُ لِثَرَابِ الْأَسَاسِ النَّثِيلِ. قَالَ: وَثَابٌ إِذَا انْتَبَهَ، وَآبٌ إِذَا رَجَعَ، وَتَابٌ إِذَا أَقْلَعَ.
وَالْمِثَابُ: طَيُّ الْحِجَارَةِ يَثُوبُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ مِنْ أَعْلَاهُ إِلَى أَسْفَلِهِ.
وَالْمِثَابُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي يَثُوبُ مِنْهُ الْمَاءُ، وَمِنْهُ يَثُرُ مَا لَهَا ثَائِبٌ.
وَالثَّوْبُ اللَّبَاسُ، وَاحِدُ الْأَثْوَابِ، وَالثِّيَابِ، وَالْجَمْعُ أَثْوَابٌ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَهْمَزُهُ فَيَقُولُ أَثْوَابٌ،
لِاسْتِثْقَالِ الضَّمَّةِ عَلَى الْوَاوِ، وَالْهَمْزَةُ أَقْوَى عَلَى احْتِمَالِهَا مِنْهَا، وَكَذَلِكَ دَاوٌّ وَأَدْوُورٌ وَسَاقٌ وَأَسْوُوقٌ،
وَجَمِيعٌ مَا جَاءَ عَلَى هَذَا الْمِثَالِ. قَالَ مَعْرُوفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: لِكُلِّ ذَهْرٍ قَدْ لَبِسْتُ أَثْوَابًا، حَتَّى
اكَتَسَى الرَّأْسُ قِنَاعًا أَشْيَبًا، أَمْلَحَ لَا لَدَاءَ، وَلَا مُحَبِّبًا وَأَثْوَابٌ وَثِيَابٌ. التَّهْذِيبُ: وَثَلَاثَةُ أَثْوَابٍ، بَغِيرِ
هَمْزٍ، وَأَمَّا الْأَسْوُوقُ وَالْأَدْوُورُ فَمَهْمُوزَانِ، لِأَنَّ صَرْفَ أَدْوُورٍ عَلَى دَارٍ، وَكَذَلِكَ أَسْوُوقٌ عَلَى
سَاقٍ، وَالْأَثْوَابُ جُمْلُ الصَّرْفِ فِيهَا عَلَى الْوَاوِ الَّتِي فِي الثَّوْبِ نَفْسِهَا، وَالْوَاوُ تَحْتَمِلُ الصَّرْفَ مِنْ غَيْرِ
اَهْمَازٍ. قَالَ: وَلَوْ طَرَحَ الْهَمْزُ مِنْ أَدْوُورٍ وَأَسْوُوقٍ لَجَازَ عَلَى أَنْ تَرَدَّ تِلْكَ الْأَلْفُ إِلَى أَصْلِهَا، وَكَانَ أَصْلُهَا
الْوَاوُ، كَمَا قَالُوا فِي جَمَاعَةِ النَّابِ مِنَ الْإِنْسَانِ أَثْيَبٌ، هَمْزُوا لِأَنَّ أَصْلَ الْأَلْفِ فِي النَّابِ يَاءٌ (1) (1) قَوْلُهُ
«هَمْزُوا لِأَنَّ أَصْلَ الْأَلْفِ إِخ» كَذَا فِي النِّسْخِ وَلَعَلَّهُ لَمْ يَهْمَزُوا كَمَا يَفِيدُهُ التَّعْلِيلُ بَعْدَهُ. ، وَتَصْغِيرِ
نَابٍ نُيَيْبٌ، وَيَجْمَعُ أَنْيَابًا.
وَيُقَالُ لِصَاحِبِ الثِّيَابِ: ثَوَّابٌ.
وقوله عز وجل: وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: لَا تَلْبَسَنَّ ثِيَابَكَ عَلَى
مَعْصِيَةٍ، وَلَا عَلَى فُجُورٍ كُفْرٍ، وَاحْتَجَّ يَقُولُ الشَّاعِرُ: إِنِّي بِحَمْدِ اللَّهِ، لَا ثَوْبَ غَادِرٍ * لَبِسْتُ، وَلَا مِنْ
خَزْيَةٍ أَتَقَنَّعُ وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: الثِّيَابُ اللَّبَاسُ، وَيُقَالُ لِلْقَلْبِ.
وقال الفراء: وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ: أَيُّ لَا تَكُنْ غَادِرًا فَتُدْنَسَ ثِيَابُكَ، فَإِنَّ الْغَادِرَ دَنَسُ الثِّيَابِ، وَيُقَالُ:
وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ. يَقُولُ: عَمَلِكَ فَأَصْلِحْ.
ويقال: وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ أَيُّ فَصِّرْ، فَإِنَّ تَقْصِيرَهَا طَهْرٌ.
وقيل: نَفْسَكَ فَطَهِّرْ، وَالْعَرَبُ تَكْنِي بِالثِّيَابِ عَنِ النَّفْسِ، وَقَالَ: فَسَلِّي ثِيَابِي عَنِ ثِيَابِكَ تَنْسَلِي وَفَلَانٌ
دَنَسُ الثِّيَابِ إِذَا كَانَ خَبِيثَ الْفِعْلِ وَالْمَذْهَبِ خَبِيثَ الْعَرَضِ. قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: ثِيَابُ بَنِي عَوْفٍ
طَهَارَى، نَقِيَّةٌ، * وَأَوْجُهُهُمْ بِيضُ الْمَسَافِرِ، عُرَانُ وَقَالَ: رَمَوْهَا بِأَثْوَابٍ خِفَافٍ، وَلَا تَرَى * لَهَا شَبَهًا،
إِلَّا التَّعَامَ الْمُتَقَرًّا. رَمَوْهَا بِعَيْنِي الرِّكَابِ بِأَبْدَانِهِمْ.

ومثله قول الراعي: فقام إليها حَبَّتْ بِسَلاحِهِ، * والله تَوْبًا حَبَّتْ أَيْمًا فَتَى يَرِيدُ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ تَوْبًا حَبَّتْ مِنْ بَدَنِهِ.

وفي حديث الخُدْرِيِّ لَمَّا حَضَرَ المَوْتُ دَعَا بِثِيَابٍ جُدِّدٍ، فَلَبَسَهَا ثُمَّ ذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ المَيِّتَ يُبْعَثُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي يَمُوتُ فِيهَا. قَالَ الخَطَّابِيُّ: أَمَا أَبُو سَعِيدٍ فَقَدْ اسْتَعْمَلَ الحَدِيثَ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَقَدْ رُوِيَ فِي تَحْسِينِ الكَفَمَنِ أَحَادِيثُ. قَالَ: وَقَدْ تَأَوَّلَهُ بَعْضُ العُلَمَاءِ عَلَى المَعْنَى وَأَرَادَ بِهِ الحَالَةَ الَّتِي يَمُوتُ عَلَيْهَا مِنَ الحَيْرِ والشَّرِّ وَعَمَلِهِ الَّذِي يُحْتَمُّ لَهُ بِهِ. يُقَالُ فلان طَاهِرُ الثِّيَابِ إِذَا وَصَفُوهُ بِطَهَارَةِ النَّفْسِ والبَرَاءَةِ مِنَ العَيْبِ.

ومنه قوله تعالى: وَثِيَابَكَ فَطَهَّرْ.

وفلان ذَنَسُ الثِّيَابِ إِذَا كَانَ حَبِيثَ الفِعْلِ والمَذْهَبِ. قَالَ: وَهَذَا كالحَدِيثِ الأَخْرَجِي: يُبْعَثُ العَبْدُ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ. قَالَ الهَرَوِيُّ: وَليْسَ قَوْلُ مَنْ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الأَكْفَانِ بِشَيْءٍ لِأَنَّ الإنسانَ إِذَا يَمُوتُ يُكْفَنُ بَعْدَ المَوْتِ.

وفي الحديث: مَنْ لَبَسَ تَوْبًا شُهُرَةً أَلْبَسَهُ اللَّهُ تَعَالَى تَوْبًا مَذَلَّةً؛ أَي يَشْمَلُهُ بِالدَّلِّ كَمَا يَشْمَلُ التَّوْبُ البَدَنَ بَأَن يُصَغَّرَهُ فِي العُيُونِ وَيُحَقِّرَهُ فِي القُلُوبِ.

والشُهْرَةُ: ظُهُورُ الشَّيْءِ فِي شُنْعَةٍ حَتَّى يُشْهَرَهُ النَّاسُ.

وفي الحديث: المِتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلابِسِ تَوْبِي زُورٍ. قَالَ ابن الأَثِيرِ: المِتَشَبِّعُ مَنْ يَتَشَبَّهُ بِمَنْ لَمْ يَكُنْ بِهَذَا الحَدِيثِ

تَنْبِيهُ التَّوْبِ. قَالَ الأَزْهَرِيُّ: مَعْنَاهُ أَنَّ الرَّجُلَ يَجْعَلُ لِمَعْيَصِهِ كَمَيِّنٍ أَحَدَهُمَا فَوْقَ الأُخْرَى لِيُرَى أَنَّ عَلَيْهِ قَمِيصَيْنِ وَهُمَا وَاحِدٌ، وَهَذَا إِذَا يَكُونُ فِيهِ أَحَدُ التَّوْبَيْنِ زُورًا لِأَنَّ التَّوْبَانَ.

وقيل مَعْنَاهُ أَنَّ العَرَبَ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ تَلْبَسُ عِنْدَ الجِدَّةِ والمَقْدَرَةِ إِزَارًا وِرداءً، وَلِهَذَا حِينَ سُئِلَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي التَّوْبِ الوَاحِدِ قَالَ: أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ تَوْبَيْنِ؟ وَفَسَّرَهُ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِإِزَارٍ وِرداءً، وَإِزَارٍ وَقَمِيصٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وروي عن إِسْحَاقَ بنِ رَاهُويَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أبا العَمَرِ الأَعْرَابِيَّ، وَهُوَ ابْنُ ابْنَةِ ذِي الرُّمَّةِ، عَنِ تَفْسِيرِ

ذَلِكَ، فَقَالَ: كَانَتِ العَرَبُ إِذَا اجْتَمَعُوا فِي المَحَافِلِ كَانَتِ لَهُمُ جَمَاعَةٌ يَلْبَسُ أَحَدُهُمُ تَوْبَيْنِ حَسَنَيْنِ.

فَإِنْ احتَاجُوا إِلَى شَهَادَةِ شَهِدٍ لَهُمُ بَزُورٍ، فَيَمْضُونَ شَهَادَتَهُ بِتَوْبَيْنِهِ، فيقولون: مَا أَحْسَنَ ثِيَابَهُ، وَمَا

أَحْسَنَ هَيْئَتَهُ، فَيَجِيزُونَ شَهَادَتَهُ لِذَلِكَ. قَالَ: والأَحْسَنُ أَنَّ يُقَالَ فِيهِ إِنَّ المِتَشَبِّعَ بِمَا لَمْ يُعْطَ هُوَ الَّذِي

يَقُولُ أُعْطِيتُ كَذَا لشيءٍ لَمْ يُعْطَهُ، فَأَمَّا أَنَّهُ يَتَّصِفُ بِصِفَاتٍ لَيْسَتْ فِيهِ، يَرِيدُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَنْحَهُ

إِيَّاهَا، أَوْ يُرِيدُ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ وَصَلَهُ بِشَيْءٍ خَصَّ بِهِ، فيكون بهذا القول قد جمع بين كاذبين أحدهما

اتِّصافُهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ، أَوْ أَخَذَهُ مَا لَمْ يَأْخُذْهُ، والأَخْرَجِيُّ الكَذِبُ عَلَى المُعْطِي، وَهُوَ اللَّهُ، أَوْ النَّاسُ.

وأراد بثوبي زور هذين الحالين اللذين ارتكبهما، واتَّصَفَ بِهُمَا، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ التَّوْبَ يُطْلَقُ عَلَى الصِّفَةِ

الحمودة والمذمومة، وحينئذ يصح التشبيه في التثنية لأنه شبه اثنين باثنين، والله أعلم.
ويقال: تَوَّبَ الدَّاعِي تَثْوِيًّا إِذَا عَادَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى.

ومنه تَثْوِيْبُ الْمُؤَدِّنِ إِذَا نَادَى بِالْأَذَانِ لِلنَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ ثُمَّ نَادَى بَعْدَ ثَابِ
الرَّجُلِ يَثُوبُ ثُوبًا وَثُوبَانًا: رَجَعَ بَعْدَ ذَهَابِهِ. التَّأْدِينُ، فَقَالَ: الصَّلَاةَ، رَحِمَكُمُ اللَّهُ، الصَّلَاةَ، يَدْعُو
إِلَيْهَا عَوْدًا بَعْدَ بَدءِ.

والتَّثْوِيْبُ: هُوَ الدُّعَاءُ لِلصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، وَأَصْلُهُ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا جَاءَ مُسْتَصْرِحًا لَوَحٍ بِثُوبِهِ لِيَرَى وَيَشْتَهَرَ،
فَكَانَ ذَلِكَ كَالدُّعَاءِ، فَسُمِّيَ الدُّعَاءُ تَثْوِيًّا لِذَلِكَ، وَكُلُّ دَاعٍ مُثَوِّبٌ.

وقيل إنما سُمِّيَ الدُّعَاءُ تَثْوِيًّا مِنْ ثَابٍ يَثُوبُ إِذَا رَجَعَ، فَهُوَ رُجُوعٌ إِلَى الْأَمْرِ بِالْمُبَادَرَةِ إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّ
الْمُؤَدِّنَ إِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، فَقَدْ دَعَاهُمْ إِلَيْهَا، فَإِذَا قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، فَقَدْ
رَجَعَ إِلَى كَلَامٍ مَعْنَاهُ الْمُبَادَرَةُ إِلَيْهَا.

وفي حديث بلال: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ لَا أُتَوِّبَ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ، إِلَّا فِي
صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، مَرَّتَيْنِ.

وقيل: التَّثْوِيْبُ تَثْنِيَةُ الدُّعَاءِ.

وقيل: التَّثْوِيْبُ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ أَنْ يَقُولَ الْمُؤَدِّنُ بَعْدَ قَوْلِهِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ،
يَقُولُهَا مَرَّتَيْنِ، كَمَا يُتَوَوَّبُ بَيْنَ الْأَذَانَيْنِ: الصَّلَاةَ، رَحِمَكُمُ اللَّهُ، الصَّلَاةَ.

وَأَصْلُ هَذَا كُلُّهُ مِنْ تَثْوِيْبِ الدُّعَاءِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى.

وقيل: التَّثْوِيْبُ الصَّلَاةُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ. يُقَالُ: تَثَوَّيْتُ أَي تَطَوَّعْتُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَا يَكُونُ التَّثْوِيْبُ إِلَّا
بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ، وَهُوَ الْعَوْدُ لِلصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ.

وفي الحديث: إِذَا تُتَوَّبَ بِالصَّلَاةِ فَأَتَتْهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: التَّثْوِيْبُ هَهُنَا إِقَامَةُ
الصَّلَاةِ.

وفي حديث أم سلمة أنها قالت لعائشة، رضي الله عنها، حين أرادت الخروج إلى البصرة: إِنَّ عُمُودَ
الدِّينِ لَا يُثَابُ بِالنِّسَاءِ إِنْ مَالَ. تَرِيدُ: لَا يُعَادُ إِلَى اسْتِوَائِهِ، مِنْ ثَابٍ يَثُوبُ إِذَا رَجَعَ.

ويقال: ذَهَبَ مَالُ فُلَانٍ فَاسْتَنَابَ مَالًا أَي اسْتَرْجَعَ مَالًا.

وقال الكميت: إِنَّ الْعَشِيرَةَ تَسْتَشِيْبُ بِمَالِهِ، * فَتُغَيَّرُ، وَهُوَ مُؤَقَّرٌ أَمْوَالُهَا وَقَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ هُوَ أَطْوَعُ مِنْ
ثَوَابٍ: هُوَ اسْمُ رَجُلٍ كَانَ يُوصَفُ بِالطَّوَاعِيَةِ. قَالَ الْأَخْفَشُ بْنُ شَهَابٍ: وَكُنْتُ، الدَّهْرَ، لَسْتُ أَطِيعُ
أَنْتَى، * فَصَبْرْتُ الْيَوْمَ أَطْوَعُ مِنْ ثَوَابِ التَّهْذِيبِ: فِي النُّوَادِرِ أَنْبَتُ الثَّوْبُ إِثَابَةً إِذَا كَفَفْتَ مَخَاطِطَهُ،
وَمَلَلْتَهُ: خَطَطَهُ الْخِيَاطَةُ الْأُولَى بغير كَفٍّ.

والتَّائِبُ: الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ تَكُونُ فِي أَوَّلِ الْمَطَرِ.

وثوبانُ اسم رجل.



ثوب (الصَّخَّاح فِي اللُّغَةِ)

الثوب: واحدُ الأثوابِ والثيابِ، ويجمع في القِلَّةِ على أَثُوبٍ، وبعض العرب يقول: أَثُوبٌ فيهمز. قال سيبويه: يقال لصاحب الثياب ثُوبٌ. وثاب الرجل يثوب ثُوباً وثُوباناً: رجع بعد ذهابه. وثاب الناس: اجتمعوا وجاءوا. وكذلك الماء إذا اجتمع في الحوض. ومثاب الحوض: وسطه الذي يثوب إليه الماء إذا استُفْرِغَ. والمثابة: الموضع الذي يُثَابُ إليه، أي يُرْجَعُ إليه مرةً بعد أخرى. ومنه قوله تعالى: "وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ" وإنما قيل للمنزل مثابةً لأنَّ أهله يتصرَّفون في أمورهم ثم يثوبون إليه، والجمع المثابُ. وربما قالوا لموضع جبالِ الصائدِ مثابةً. والمثابُ: مَقَامُ الْمَسْتَقِي عَلَى فَمِ الْبئرِ عِنْدَ الْعَرْشِ. قال القُطاميُّ:

إِذَا اسْتُلِّ من تحتِ العُروشِ الدَعائِمُ وما لِمَثابِ العُروشِ بقِيَّةُ

والثواب: جزاء الطاعة، وكذلك المَثُوبَةُ. قال الله تبارك وتعالى: "لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ". وأثاب الرجلُ، أي رجع إليه جسمُه وصَلَحَ بدنه. اسْتَابَهُ: سأله أن يُثيبَهُ. وقوله تعالى: "أهلِ ثُوبِ الكفارِ ما كانوا يَفْعَلون" أي جوزوا. والثوب في أذانِ الفجر أن يقول: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النُومِ. والثاب: الريح الشديدة تكون في أولِ المطرِ. ورجل ثيبٌ وامرأةٌ ثيبٌ، الذكر والأُنثى فيه سواءٌ. قال ابن السكيت: وذلك إذا كانت المرأة قد دَخَلَ بها، أو كان الرجل قد دَخَلَ بامرأته. تقول منه: قد تُثيبَتِ المرأةُ.



ثوب (مَقاييس اللُّغَةِ)

الثاء والواو والباء قياسٌ صحيحٌ من أصلٍ واحد، وهو العَوْدُ والرُّجوع. يقال ثاب يُثُوب إذا رَجَعَ. والمثابةُ: المكان يُثُوب إليه النَّاس. قال الله تعالى: وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا [البقرة 125]. قال أهل التفسير: مثابة: يُثُوبون إليه لا يَفْضُونَ منه وَطَرًا أبداً. والمثابة: مقام المستقي على فَمِ البئر.

وهو مِنْ هذا، لأنَّه يُثُوب إليه، والجمع مَثَابَات. قال:

وما لمَثَابَاتِ العُرُوشِ بَقِيَّةٌ إِذَا اسْتَلَّ مِنْ تَحْتِ العُرُوشِ الدَّعَائِمُ

وقال قوم: المثابة العدد الكبير. فإن كان صحيحاً فهو من الباب، لأنهم الفئمة التي يُثَابُ إليها. ويقال ثَابَ الحوضُ، إذا امتلأ. قال: وهكذا كأنه خلا ثم ثاب إليه الماء، أو عاد ممتلئاً بعد أن خلا. والثوابُ من الأجر والجزاء أمرٌ يُثَابُ إليه. ويقال إنَّ المثابة حِبالُ الصَّائِدِ، فإن كان هذا صحيحاً فلأنَّه مَثَابَةُ الصَّيْدِ، على معنى الاستعارة والتشبيه. قال الراجز:

مَتَى مَتَى تُطَلِّعُ المَثَابَا لَعَلَّ شَيْخاً مُهْتَرَا مُصَابَا

يعني بالشَّيخ الوَعْلُ يَصِيدُهُ.

ويقال إنَّ الثَّوَابَ العَسَلُ؛ وهو من الباب، لأنَّ التَّحَلَّ يُثُوبُ إليه. قال:

فهو أَحَلَى مِنَ الثَّوَابِ إِذَا دُقَّتْ فَأَهَا وَبَارِي النَّسَمِ

قالوا: والواحدُ ثَوَابَةٌ.

وثَوَابٌ: اسمُ رجلٍ كان يُضْرَبُ به المثل في الطَّوَاعِيَّةِ، فيقال: "أَطْوَعُ مِنْ ثَوَابٍ". قال:

وَكُنْتُ الدَّهْرَ لَسْتُ أَطِيعُ أَنْثَى فَصُرْتُ اليَوْمَ أَطْوَعُ مِنْ ثَوَابِ

والثوب إليه ويثاب يُلبس ثم يُلبس لأنه القياس؛ هذا من يكون أن محتمل الملبوس النفس عن عبروا وربمابالثوب، الثياب طاهر هو فيقال



تَوْبٌ (القاموس المحيط)

تَوْبٌ خَدَارِيْمٌ: رعاييل، أخلاق.



ثُوبٌ (القاموس المحيط)

ثُوبٌ شَمَارِقُ وَشَمَارِيقُ وَمُشَمَّرِقٌ: قَطَعٌ.



[15] SOURCE [Online] <http://www.baheth.info/all.jsp?term=ثوب> [Accessed] 28th December 2011

JILBAB

جلب (لسان العرب)

الجَلْبُ: سَوْقُ الشَّيْءِ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى آخَرَ. جَلَبَهُ يَجْلِبُهُ وَيَجْلِبُهُ جَلْبًا وَجَلْبًا وَاجْتَلَبَهُ وَجَلَبْتُ الشَّيْءَ إِلَى نَفْسِي وَاجْتَلَبْتُهُ، بِمَعْنَى.

وقوله، أنشده ابن الأعرابي: يَا أَيُّهَا الزَّاعِمُ أَيُّ اجْتَلَبْتُ فَسِرَهُ فَقَالَ: مَعْنَاهُ اجْتَلَبْتُ شِعْرِي مِنْ غَيْرِي أَيَّ اسْوَقَهُ وَأَسْتَمِدَّهُ.

وَيُقْوَى ذَلِكَ قَوْلَ حَرِيرٍ: أَلَمْ تَعْلَمْ مُسَرَّحِي الْقَوَافِي، * فَلَا عِيًّا يَهْنُ، وَلَا اجْتِلَابًا أَيَّ لَا أَعْيَا بِالْقَوَافِي وَلَا اجْتَلِبُهُنَّ مِمَّنْ سِوَايَ، بَلْ أَنَا غَنِيٌّ بِمَا لَدَيَّ مِنْهَا.

وقد اجْتَلَبَ الشَّيْءُ وَاسْتَجَلَبَ الشَّيْءَ: طَلَبَ أَنْ يُجَلَبَ إِلَيْهِ.

والجَلْبُ والأَجْلَابُ: الَّذِينَ يَجْلُبُونَ الْإِبِلَ وَالْعَنَمَ لِلْبَيْعِ.

والجَلْبُ: مَا جُلِبَ مِنْ خَيْلٍ وَإِبِلٍ وَمَتَاعٍ.

وفي المثل: التُّفَاضُ يُقَطَّرُ الْجَلْبَ أَيَّ أَنَّهُ إِذَا أَنْفَضَ الْقَوْمُ، أَيَّ نَفَدَتْ أَرْوَادُهُمْ، قَطَّرُوا إِبْلَهُمْ لِلْبَيْعِ.

والجمع: أَجْلَابٌ. الليث: الجَلْبُ: مَا جَلَبَ الْقَوْمُ مِنْ عَنَمٍ أَوْ سَيِّ، وَالْفِعْلُ يَجْلُبُونَ، وَيُقَالُ جَلَبْتُ الشَّيْءَ جَلْبًا، وَالْمَجْلُوبُ أَيضًا: جَلَبْتُ.

والجَلِيبُ: الَّذِي يُجَلَبُ مِنْ بَلَدٍ إِلَى غَيْرِهِ.

وَعَبْدٌ جَلِيبٌ.

والجمع جَلَيٌّ وَجَلْبَاءٌ، كَمَا قَالُوا قَتَلَى وَقُتْلَاءٌ.

وقال اللحياني: امْرَأَةٌ جَلِيبٌ فِي نِسْوَةِ جَلَيٍّ وَجَلَابِ.

والجَلِيبِيُّ وَالْجَلُوبَةُ مَا جُلِبَ. قَالَ قَيْسُ بْنُ الْحَطِيمِ: فَلَيْتَ سُوَيْدًا رَأَى مَنْ فَرَّ مِنْهُمْ، * وَمَنْ خَرَّ، إِذْ

يَحْدُوهُمْ كَالْجَلَابِ وَيُرَوَّى: إِذْ نَحْدُو بِهِمْ.

والجُلُوبَةُ: ما يُجَبُّ للبيع نحو الناب والفحل والقُلُوص، فأما كِرَامُ الإبل الفُحولَةُ التي تُتَسَلُّ، فليست من الجُلُوبَةِ.

ويقال لصاحب الإبل: هَلْ لَكَ فِي إِبِلِكَ جُلُوبَةٌ؟ يعني شيئاً جَلَبْتَهُ للبيع.
وفي حديث سالم: قَدِمَ أَعْرَابِيٌّ بِجُلُوبَةٍ، فَتَنَزَلَ عَلَى طَلْحَةَ، فَقَالَ طَلْحَةُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ. قال: الجُلُوبَةُ، بالفتح، ما يُجَبُّ للبيع من كل شيء، والجمع الجَلَابُ؛ وقيل: الجَلَابُ الإبل التي تُجَلَّبُ إِلَى الرَّجْلِ النَّازِلِ عَلَى الْمَاءِ لَيْسَ لَهُ مَا يَحْتَمِلُ عَلَيْهِ، فَيَحْمِلُونَهُ عَلَيْهَا. قال: والمراد في الحديث الأَوَّلُ كَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَبِيعَهَا لَهُ طَلْحَةُ. قال ابن الأثير: هكذا جاء في كتاب أَبِي مُوسَى فِي حَرْفِ الْحِيمِ. قال: والذي قرأناه في سنن أَبِي دَاوُدَ: بِجُلُوبَةٍ، وَهِيَ النَّاقَةُ الَّتِي تُحَلَّبُ. والجُلُوبَةُ: الإبل يُحْمَلُ عَلَيْهَا مَتَاعُ الْقَوْمِ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ فِيهِ سَوَاءٌ؛ وَجُلُوبَةُ الإبل: دُكُورُهَا. وَأَجَلَبَ الرَّجُلُ إِذَا نُتِجَتْ نَافِثُهُ سَقْبًا.

وَأَجَلَبَ الرَّجُلُ: نُتِجَتْ إِبِلُهُ دُكُورًا، لِأَنَّهُ يُجَلَّبُ أَوْلَادُهَا، فَتُبَاعُ، وَأَحَلَبَ، بِالْحَاءِ، إِذَا نُتِجَتْ إِبِلُهُ إِنْثَاءً. يُقَالُ لِلْمُنْتِجِ: أَأَجَلَبْتَ أَمْ أَحَلَبْتَ؟ أَيِ أَوْلَدْتَ إِبِلَكَ جُلُوبَةً أَمْ وَلَدْتَ حُلُوبَةً، وَهِيَ الْإِنْثَاءُ. وَيَدْعُو الرَّجُلُ عَلَى صَاحِبِهِ فَيَقُولُ: أَجَلَبْتَ وَلَا أَحَلَبْتَ أَيِ كَانَ نِتَاجُ إِبِلِكَ دُكُورًا لَا إِنْثَاءً لِيَذْهَبَ لِبَنِهِ.

وَجَلَبَ لِأَهْلِهِ يُجَلَّبُ وَأَجَلَبَ: كَسَبَ وَطَلَبَ وَاحْتَالَ، عَنِ اللَّحْيَانِيِّ.

وَالْجَلَبُ وَالْجَلْبَةُ: الْأَصْوَاتُ.

وقيل: هو اختلاط الصَّوْتِ.

وقد جَلَبَ الْقَوْمُ يُجَلِّبُونَ وَيُجَلَّبُونَ وَأَجَلَبُوا وَجَلَّبُوا.

وَالْجَلَبُ: الْجَلْبَةُ فِي جَمَاعَةِ النَّاسِ، وَالْفِعْلُ أَجَلَبُوا وَجَلَّبُوا، مِنَ الصِّيَاحِ.

وفي حديث الزبير: أَنَّ أُمَّهُ صَفِيَّةٌ قَالَتْ أَضْرِبُهُ كَيْ يَلَبَّ وَيَقُودَ الْجَيْشَ ذَا الْجَلَبِ؛ هُوَ جَمْعُ جَلْبَةٍ، وَهِيَ الْأَصْوَاتُ. ابن السكيت يقول: هم يُجَلِّبُونَ عَلَيْهِ وَيُجَلَّبُونَ عَلَيْهِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ أَيِ يُعِينُونَ عَلَيْهِ.

وفي حديث علي، رضي الله تعالى عنه: أَرَادَ أَنْ يُغَالِطَ بِمَا أَجَلَبَ فِيهِ. يُقَالُ أَجَلَبُوا عَلَيْهِ إِذَا تَجَمَّعُوا وَتَأَلَّبُوا.

وَأَجَلَبَهُ: أَعَانَهُ.

وَأَجَلَبَ عَلَيْهِ إِذَا صَاحَ بِهِ وَاسْتَحْتَه.

وَجَلَبَ عَلَى الْفَرَسِ وَأَجَلَبَ وَجَلَبَ يُجَلَّبُ جَلْبًا، قَلِيلَةً: رَجَزَهُ.

وقيل: هو إِذَا رَكَبَ فَرَسًا وَقَادَ خَلْفَهُ آخَرَ يَسْتَحْتُهُ، وَذَلِكَ فِي الرَّهَانِ.

وقيل: هو إِذَا صَاحَ بِهِ مِنْ خَلْفِهِ وَاسْتَحْتَهُ لِلسَّبْقِ.

وقيل: هو أن يُرَكَّبَ فَرَسَهُ رَجُلًا، فَإِذَا قَرَّبَ مِنَ الْغَايَةِ تَبِعَ فَرَسَهُ، فَجَلَّبَ عَلَيْهِ وَصَاحَ بِهِ لِيَكُونَ هُوَ السَّابِقَ، وَهُوَ ضَرَبٌ مِنَ الْحَدِيدَةِ.

وفي الحديث: لَا جَلَبَ وَلَا جَنَبَ. فَالْجَلَبُ: أَنْ يَتَخَلَّفَ الْفَرَسُ فِي السَّبَاقِ فَيُحَرِّكَ وَرَاءَهُ الشَّيْءَ يُسْتَنَحْتُ فَيَسْبِقُ.

وَالجَنَبُ: أَنْ يُجَنَّبَ مَعَ الْفَرَسِ الَّذِي يُسَابِقُ بِهِ فَرَسٌ آخَرُ، فَيُرْسَلُ، حَتَّى إِذَا دَنَا تَحَوَّلَ رَاكِبُهُ عَلَى الْفَرَسِ الْمَجْنُوبِ، فَأَخَذَ السَّبْقَ.

وقيل، الْجَلَبُ: أَنْ يُرْسَلَ فِي الْحَلْبَةِ، فَتَجْتَمِعَ لَهُ جَمَاعَةٌ تَصْبِيحُ بِهِ لِيُرَدَّ عَنْ وَجْهِهِ.

وَالجَنَبُ: أَنْ يُجَنَّبَ فَرَسٌ جَائِعٌ، فَيُرْسَلُ مِنْ دُونِ الْمِيطَانِ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي تُرْسَلُ فِيهِ الْخَيْلُ، وَهُوَ مَرْحٌ، وَالْأَخْرُ مَعَايَا.

وزعم قوم أنها فِي الصَّدَقَةِ، فَالْجَنَبُ: أَنْ تَأْخُذَ شَاءَ هَذَا، وَلَمْ تَحِلَّ فِيهَا الصَّدَقَةُ، فَتُجَنَّبُهَا إِلَى شَاءِ هَذَا حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهَا الصَّدَقَةَ.

وقال أبو عبيد: الْجَلَبُ فِي شَيْئَيْنِ، يَكُونُ فِي سَبَاقِ الْخَيْلِ وَهُوَ أَنْ يَتَّبِعَ الرَّجُلُ فَرَسَهُ فَيَزُجُرُهُ وَيُجَلِّبُ عَلَيْهِ أَوْ يَصْبِيحُ حَتَّى لَهُ، فَفِي ذَلِكَ مَعُونَةٌ لِلْفَرَسِ عَلَى الْجُرِيِّ. فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ.

وَالْوَجْهُ الْآخَرُ فِي الصَّدَقَةِ أَنْ يَقْدَمَ الْمُصَدِّقُ عَلَى أَهْلِ الرِّكَاتِ فَيَنْزِلُ مَوْضِعًا ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِمْ مَنْ يَجْلِبُ إِلَيْهِ الْأَمْوَالِ مِنْ أَمَاكِنِهَا لِيَأْخُذَ صَدَقَاتِهَا، فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ وَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ صَدَقَاتِهِمْ مِنْ أَمَاكِنِهِمْ، وَعَلَى مِيَاهِهِمْ وَبِأَفْنِيَّتِهِمْ.

وقيل: قَوْلُهُ وَلَا جَلَبَ أَيُّ لَا تُجَلَّبُ إِلَى الْمِيَاهِ وَلَا إِلَى الْأَمْصَارِ، وَلَكِنْ يُتَصَدَّقُ بِهَا فِي مَرَاعِيهَا.

وفي الصحاح: وَالْجَلَبُ الَّذِي جَاءَ النَّهْيُ عَنْهُ هُوَ أَنْ لَا يَأْتِيَ الْمُصَدِّقُ الْقَوْمَ فِي مِيَاهِهِمْ لِأَخْذِ الصَّدَقَاتِ، وَلَكِنْ يَأْمُرُهُمْ بِجَلْبِ نَعْمِهِمْ إِلَيْهِ.

وقوله فِي حَدِيثِ الْعَقْبَةِ: إِنَّكُمْ تُبَايِعُونَ مُحَمَّدًا عَلَى أَنْ تُحَارِبُوا الْعَرَبَ وَالْعَجَمَ مُجَلِّبَةً أَيُّ مَجْتَمِعِينَ عَلَى الْحَرْبِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا جَاءَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ بِالْبَاءِ. قَالَ: وَالرَّوَايَةُ بِالْيَاءِ، تَحْتَهَا نَقَطْتَانِ، وَهُوَ مَذْكَورٌ فِي مَوْضِعِهِ.

وَرَعْدٌ مُجَلَّبٌ: مُصَوِّتٌ.

وَعَيْتٌ مُجَلَّبٌ: كَذَلِكَ. قَالَ: خَفَاهُنَّ مِنْ أَنْفَاقِهِنَّ كَأَثْمَا * خَفَاهُنَّ وَذُقْ، مِنْ عَشِيِّ، مُجَلَّبٌ وَقَوْلُ

صَخْرٍ الْغِي: بِحِيَّةٍ قَفْرٍ، فِي وَجَارٍ، مُقِيمَةٌ * تَنَمَّى بِهَا سَوْقُ الْمَنَى وَالْجَوَالِبِ أَرَادَ سَاقَتَهَا جَوَالِبُ الْقَدْرِ، وَاحْدَتُهَا جَالِبَةٌ.

وَأَمْرَةٌ جَلَابَةٌ وَمُجَلَّبَةٌ وَجَلْبَانَةٌ وَجَلْبَانَةٌ وَجَلْبَانَةٌ وَتَكَلَابَةٌ: مُصَوِّتَةٌ صَحَابَةٌ، كَثِيرَةٌ الْكَلَامِ، سَيِّئَةٌ الْخُلُقِ، صَاحِبَةٌ جَلْبَةٍ وَمُكَالِبَةٌ.

وقيل: الجلبانة من النساء: الجافية، الغليظة، كأنَّ عليها جلبةٌ أي قشرة غليظة، وعمامةٌ هذه اللغات عن الفارسي.

وأُشيد لحميد بن ثور: جلبانة، وزهاء، تُخْصِي حمارها، * بفي، مَنْ بَعَى خَيْراً إِلَيْهَا، الجلامدُ قال: وأما يعقوب فإنه روى جلبانة، قال ابن جني: ليست لام جلبانة بدلاً من راء جربانة، يدل ذلك وجودك لكل واحد منهما أصلاً ومُتَصَرِّفاً واشتقاقاً صحيحاً؛ فأما جلبانة فمن الجلبة والصباح لأنها الصخابة.

وأما جربانة فمن جرب الأمور وتصرف فيها، ألا تراهم قالوا: تُخْصِي حمارها، فإذا بلغت المرأة من البذلة والخنكة إلى خصاء غيرها، فناهيك بها في التجربة والدربة، وهذا وفق الصخب والضجر لأنه ضد الحياء والخفر.

ورجلٌ جلبانٌ وجلبانٌ: ذو جلبة.

وفي الحديث: لا تُدْخَلُ مَكَّةُ إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ. جلبان السلاح: القرب بما فيه. قال شمر: كأنَّ اشتقاق الجلبان من الجلبة وهي الجلد التي تُوضع على القتب والجلدة التي تُعْشَى التَّمِيمَةَ لأنها كالغشاء للقرب؛ وقال جرأن العود: نَظَرْتُ وَصُحْبَتِي بِخُبَيْرَاتٍ، * وجلب الليل يطُرُّهُ النَّهَارُ أَرَادَ بِجُلْبِ اللَّيْلِ: سَوَادَهُ.

وروي عن البراء بن عازب، رضي الله عنه، أنه قال لَمَّا صَاحَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْمُشْرِكِينَ بِالْحَدِيثِيَّةِ: صَاحَهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ مِنْ قَابِلِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَلَا يَدْخُلُونَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ؛ قال فسألته: ما جلبان السلاح؟ قال: القرب بما فيه. قال أبو منصور: القرب: العمد الذي يُعَمَدُ فِيهِ السَّيْفُ، والجلبان: شبه الجراب من الأدم يُوضَعُ فِيهِ السَّيْفُ مَعْمُوداً، وَيَطْرُحُ فِيهِ الرَّكِبُ سَوَطَهُ وَأَدَاتَهُ، وَيُعَلِّقُهُ مِنْ آخِرَةِ الْكَوْرِ، أَوْ فِي وَسِطَتِهِ. واشتقاقه من الجلبة، وهي الجلد التي تُجْعَلُ عَلَى الْقَتَبِ.

ورواه القتيبي بضم الجيم واللام وتشديد الباء، قال: وهو أَوْعِيَةُ السَّلَاحِ بِمَا فِيهَا. قال: ولا أراه سُمِّيَ بِهِ إِلَّا لِحَفَائِهِ، ولذلك قيل للمرأة الغليظة الجافية: جلبانة.

وفي بعض الروايات: ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوهما؛ يريد ما يُجْتَنَحُ إِلَيْهِ فِي إِظْهَارِهِ وَالْقِتَالِ بِهِ إِلَى مُعَانَاةِ لَا كَالرَّمَاحِ لِأَنَّهَا مُظْهَرَةٌ يُمْكِنُ تَعَجِيلَ الْأَذَى بِهَا، وَإِنَّمَا اشْتَرَطُوا ذَلِكَ لِيَكُونَ عِلْمًا وَأَمَارَةً لِلسَّلْمِ إِذْ كَانَ دُخُولُهُمْ صُلْحًا.

وجلب الدَّم، وأجلب: ييس، عن ابن الأعرابي.

والجلبة: القشرة التي تَعْلُو الْجُرْحَ عِنْدَ الْبُرْءِ.

وقد جَلَبَ يَجْلِبُ وَيَجْلُبُ، وَأَجْلَبَ الْجُرْحُ مِثْلَهُ. الأصمعي: إِذَا عَلَتِ الْقَرْحَةُ جِلْدَهُ الْبُرْءُ قِيلَ جَلَبَ.

وقال الليث: قَرَحَةٌ مُجْلِبَةٌ وَجَالِبَةٌ وَقُرُوحٌ جَوَالِبٌ وَجُلْبٌ، وَأَنشَد: عَافَاكَ رَبِّي مِنْ قُرُوحِ جُلْبٍ، * بَعْدَ نَتُوضِ الْجِلْدِ وَالتَّقْوِبِ وَمَا فِي السَّمَاءِ جُلْبَةٌ أَيْ عَيْمٌ يُطَبَّقُهَا، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ.
وَأَنشَد: إِذَا مَا السَّمَاءُ لَمْ تَكُنْ غَيْرَ جُلْبَةٍ، * كَجِلْدَةٍ بَيْنَ الْعُنْكَبُوتِ تُبْرِهَا تُبْرِهَا أَيْ كَأَنَّهَا تَنْسِجُهَا بِنِيرٍ.

وَالجُلْبَةُ فِي الْجَبَلِ: حِجَارَةٌ تَرَاكَمَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ طَرِيقٌ تَأْخُذُ فِيهِ الدَّوَابُّ.

وَالجُلْبَةُ مِنَ الْكَلَالِ: قِطْعَةٌ مَتَفَرِّقَةٌ لَيْسَتْ بِمُتَّصِلَةٍ.

وَالجُلْبَةُ: الْعِضَاءُ إِذَا اخْضَرَّتْ وَعَلُظَ عَوْدُهَا وَصَلَبَ شَوْكُهَا.

وَالجُلْبَةُ: السَّنَةُ الشَّدِيدَةُ، وَقِيلَ: الْجُلْبَةُ مِثْلُ الْكُلْبَةِ، شَدَّةُ الزَّمَانِ؛ يُقَالُ: أَصَابَتْنَا جُلْبَةُ الزَّمَانِ وَكُلْبَةُ

الزَّمَانِ. قَالَ أَوْسُ بْنُ مَعْرَاءَ التَّمِيمِيِّ: لَا يَسْمَحُونَ، إِذَا مَا جُلْبَةٌ أَزْمَتْ، * وَلَيْسَ جَارُهُمْ، فِيهَا،

بِمُخْتَارِ وَالجُلْبَةُ: شِدَّةُ الْجُوعِ؛ وَقِيلَ: الْجُلْبَةُ الشَّدَّةُ وَالجُهْدُ وَالجُوعُ. قَالَ مَالِكُ بْنُ عُوَيْمِرَ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ

حُنَيْشِ الْمُهَذَلِيِّ وَهُوَ الْمُنْتَحَلُ، وَيُرْوَى لِأَبِي ذُوَيْبٍ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ: كَأَنَّمَا، بَيْنَ حَاجِيَتَيْهِ وَكَبْتِهِ، * مِنْ

جُلْبَةِ الْجُوعِ، حَيَّارٌ وَإِرْزِيرُ وَالْإِرْزِيرُ: الطَّعْنَةُ.

وَالجَبَّارُ: حُرْقَةٌ فِي الْجَوْفِ؛ وَقَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: الْجَبَّارُ حَرَارَةٌ مِنْ غَيْظٍ تَكُونُ فِي الصَّدْرِ.

وَالْإِرْزِيرُ الرَّعْدُ.

وَالجَوَالِبُ الْآفَاتُ وَالشَّدَائِدُ.

وَالجُلْبَةُ: حَدِيدَةٌ تَكُونُ فِي الرَّحْلِ؛ وَقِيلَ هُوَ مَا يُؤَسَّرُ بِهِ سِوَى صُفَّتَيْهِ وَأَنْسَاعِهِ.

وَالجُلْبَةُ: جِلْدَةٌ تُجْعَلُ عَلَى الْقَتَبِ، وَقَدْ أَجْلَبَ قَتَبَهُ: غَشَّاهُ بِالْجُلْبَةِ.

وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَجْعَلَ عَلَيْهِ جِلْدَةً رَطْبَةً فَطِيرًا ثُمَّ يَتْرُكُهَا عَلَيْهِ حَتَّى تَيْبَسَ. التَّهْذِيبُ: الْإِجْلَابُ أَنْ تَأْخُذَ

قِطْعَةً قَدِّ، فَتُلْبِسُهَا رَأْسَ الْقَتَبِ، فَتَيْبَسُ عَلَيْهِ، وَهِيَ الْجُلْبَةُ. قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيَّةُ: أُمِّرَ، وَنُحِّيَ مِنْ

صُلْبِهِ، * كَتْنَحِيَّةِ الْقَتَبِ الْمُجْلَبِ وَالْجُلْبَةُ: حَدِيدَةٌ صَغِيرَةٌ يُرْفَعُ بِهَا الْقَدْحُ.

وَالجُلْبَةُ: الْعُوذَةُ تُحْرَزُ عَلَيْهَا جِلْدَةٌ، وَجَمْعُهَا الْجُلْبُ.

وَقَالَ عُلُقَمَةُ يَصِفُ فَرَسًا: بَعُوجٌ لَبَانُهُ يُتَمُّ بِرَيْمِهِ، * عَلَى نَفْثِ رَاقٍ، خَشْيَةُ الْعَيْنِ، مُجْلَبٍ (1) (1) قَوْلُهُ

«مَجْلَبٌ» قَالَ فِي التَّكْمِلَةِ وَمَنْ فَتَحَ اللَّامَ أَرَادَ أَنْ عَلَى الْعُوذَةِ جِلْدَةٌ. (يُتَمُّ بِرَيْمِهِ: أَيْ يُطَالُ إِطَالَةً لِسَعَةٍ

صَدْرِهِ.

وَالْمُجْلَبُ: الَّذِي يَجْعَلُ الْعُوذَةَ فِي جِلْدٍ ثُمَّ يُخَاطُ عَلَى الْفَرَسِ.

وَالْعَوْجُ: الْوَاسِعُ جِلْدُ الصَّدْرِ.

وَالرَّيْمُ: خَيْطٌ يُعْقَدُ عَلَيْهِ عُوذَةٌ.

وَجُلْبَةُ السَّكِّينِ: الَّتِي تَضُمُّ النَّصَابَ عَلَى الْحَدِيدَةِ.

والجَلْبُ والجَلْبُ: الرَّحْلُ بما فيه.

وقيل: خَشَبُهُ بلا أَتْسَاعٍ ولا أَدَاةٍ.

وقال ثعلب: جَلْبُ الرَّحْلِ: غِطَاؤُهُ.

وجَلْبُ الرَّحْلِ وجُلْبُهُ: عِيدَانُهُ. قال العجاج، وشَبَّهَ بَعِيرَهُ بِثَوْرٍ وَخَشِيٍّ رَائِحٍ، وَقَدْ أَصَابَهُ الْمَطَرُ: عَلِيْتُ أَتْسَاعِي وَجَلْبُ الْكُورِ، * على سَرَاةٍ رَائِحٍ، مَمْطُورٍ قال ابن بري: والمشهور في رجزه: بَلْ خَلْتُ أَغْلَاقِي وَجَلْبُ كُورِي وَأَغْلَاقِي جمع عِلْقٍ، والعِلْقُ: النَّفِيسُ من كل شيءٍ.

والأَتْسَاعُ: الحِبَالُ، واحداها نِسْعٌ.

والسَّرَاةُ: الظَّهْرُ وأراد بالرائح الممطور الثور الوَحْشِيُّ.

وجَلْبُ الرَّحْلِ وجُلْبُهُ: أَخْنَاؤُهُ.

والتَّجْلِيْبُ: أَنْ تُؤَخَذَ صُوفَةٌ، فَتُلْقَى على خِلْفِ الناقَةِ ثم تُطَلَى بِطِينٍ، أو عَجِينٍ، لثَلَا يَنْهَزَهَا الفَصِيلُ. يقال: جَلَّبَ ضَرْعَ حَلْوَيْتِكَ.

ويقال: جَلَّبْتُهُ عن كذا وكذا تَجْلِيْبًا أَي مَنَعْتُهُ. الجَلْبُ: سَوْقُ الشيء من موضع إلى آخر .

ويقال: إنه لفي جُلْبَةٍ صِدْقٍ أَي في بُقْعَةٍ صِدْقٍ، وهي الجَلْبُ.

والجَلْبُ: الجنائهُ على الإنسان.

وكذلك الأَجْلُ.

وقد جَلَبَ عليه وَجَحَى عليه وَأَجَلَ.

والتَّجَلُّبُ: التِمَاسُ المَرَعَى ما كان رَطْبًا من الكَلَا، رواه بالجيم كأنه معنى احنائه(1) (1) قوله «كأنه معنى احنائه» كذا في النسخ ولم نعره عليه. .

والجَلْبُ والجَلْبُ: السَّحَابُ الذي لا ماء فيه؛ وقيل: سَحَابٌ رَقِيقٌ لا ماء فيه؛ وقيل: هو السَّحَابُ

المُعْتَرِضُ تراه كأنه جَبَلٌ. قال تَابِطُ شَرًّا: وَلَسْتُ بِجَلْبٍ، جَلْبٍ لَيْلٍ وَقِرَّةٍ. * ولا بِصَفَاً صَلْدٍ، عن

الحِزْرِ، مَعَزِلٌ يقول: لست برجل لا نَفَعَ فيه، ومع ذلك فيه أَدَى كالسَّحَابِ الذي فيه رِيحٌ وَقِرٌّ ولا

مطر فيه، والجمع: أَجْلَابٌ.

وَأَجَلَبَهُ أَي أَعَانَهُ.

وَأَجَلَبُوا عليه إِذا جَمَعُوا وتَأَلَّبُوا مثل أَجَلَبُوا. قال الكميت: على تِلْكَ إِجْرِيَّاي، وهي ضَرِيَّتِي، * ولو

أَجَلَبُوا طَرًّا عليَّ، وَأَجَلَبُوا الرَّجُلُ الرَّجُلُ إِذا تَوَعَّدَهُ بِشَرٍّ وَجَمَعَ الجَمْعَ عليه.

وكذلك جَلَبَ يَجْلُبُ جَلْبًا.

وفي التنزيل العزيز: وَأَجَلِبْ عليهم بِحَيْلِكَ وَرَجَلِكَ؛ أَي اجْمَعْ عليهم وتَوَعَّدْهم بالشر.

وقد قُرئَ وَأَجَلِبْ.

والجلبابُ القَمِيصُ.

والجلبابُ ثوبٌ أوسعُ من الخِمارِ، دونَ الرِّداءِ، تُعْطَى به المرأةُ رأسها وصَدْرُها؛ وقيل: هو ثوبٌ واسعٌ، دونَ المِلْحَفَةِ، تلبسه المرأةُ؛ وقيل: هو المِلْحَفَةُ. قالت جُنُوبٌ أُحْتُ عَمْرٍو ذِي الكَلْبِ تَرْثِيهِ: تَمْشِي التُّسُورُ إِلَيْهِ، وهي لاهِيَةٌ، * مَشْيِي العَدَارِي، عليهنَّ الجَلَابِيْبُ معنى قوله وهي لاهِيَةٌ: أَنَّ التُّسُورَ آمِنَةٌ منه لا تَفْرُقُهُ لكونه مَيِّتًا، فهي تَمْشِي إِلَيْهِ مَشْيِي العَدَارِي.

وأولُ المرتية: كلُّ امرئٍ، بطُولِ العَيْشِ، مَكْذُوبٌ، * وكُلُّ من غَالَبَ الأَيَّامَ مَعْلُوبٌ وقيل: هو ما تُعْطَى به المرأةُ الثيابَ من فَوْقُ كالمِلْحَفَةِ؛ وقيل: هو الخِمارُ.

وفي حديث أم عطية: لِنُلبِسُها صاحِبَتُها من جَلابِها أي إزارها.

وقد تَجَلَّبَبَ. قال يَصِفُ الشَّيْبَ: حتى اكْتَسَى الرُّأْسَ قِناعاً أَشْهَباً، * أَكْرَهُ جَلابِ لِمَنْ تَجَلَّبَبَا (1) (1) قوله «أشهباً» كذا في غير نسخة من المحكم.

والذي تقدّم في ثوب أشيبا.

وكذلك هو في التكملة هناك.) وفي التنزيل العزيز: يُدْنِينِ عَلِيَهِنَّ من جَلابِيِهِنَّ. قال ابن السكيت،

قالت العامرية: الجلبابُ الخِمارُ؛ وقيل: جلبابُ المرأةِ ملاءٌ تُها التي تَشْتَمِلُ بها،

واحدها جَلابٌ، والجماعة جَلابِيِبٌ، وقد تَجَلَّبَبْتُ؛ وأنشد: والعَيْشُ داجٍ كَنَفًا جَلابِبه وقال آخر:

مُجَلَّبَبٌ من سَوادِ الليلِ جَلابِبا والمصدر: الجَلْبَبَةُ، ولم تُدغم لأَها مِلْحَقَةٌ بِدَخْرَجَةٍ.

وجَلْبَبَهُ إِياه. قال ابن جني: جعل الخليل باءَ جَلَبٍ الأولى كواوِ جَهْوَزٍ وَدَهْوَزٍ، وجعل يونس الثانية

كياءِ سَلَقِيَّتٍ وَجَعِيَّتٍ. قال: وهذا قَدَرٌ من الحِجاجِ مُخْتَصِرٌ ليس بِقَاطِعٍ، وإنما فيه الأُنْسُ بالنَّظِيرِ لا

الْقَطْعُ باليقين؛ ولكن من أحسن ما يقال في ذلك ما كان أبو عليٍّ، رحمه الله، يَحْتَجُّ به لكون الثاني

هو الزائد قولهم: افْعَنْسَسَ واسْحَنْكَكَ؛ قال أبو علي: ووجهُ الدلالة من ذلك أَنَّ نونَ افْعَنْلَلِ، بابها،

إذا وقعت في ذوات الأربعة، أن تكون بين أصْلينِ نحوِ اخْرَنْطَمَ وَاخْرَنْطَمَ، فافْعَنْسَسَ ملحق بذلك،

فيجب أن يُحْتَدَى به طريق ما ألحقَ بمثاله، فلتكن السين الأولى أصلاً كما أَنَّ الطاءَ المقابلة لها من

اخْرَنْطَمَ أصلاً؛ وإذا كانت السين الأولى من افْعَنْسَسَ أصلاً كانت الثانية الزائدة من غير ارتياب ولا

شُبْهة.

وفي حديث عليٍّ: مَنْ أَحَبَّنَا، أَهْلَ البَيْتِ، فَلْيُعِدِّ لِلْفَقْرِ جَلابِبا، وَتَخَفَا. ابن

الأعرابي: الجلبابُ: الإزارُ؛ قال: ومعنى قوله فليعدِّ للفقر يريد للفقر الآخرة، ونحو ذلك. قال أبو عبيد

قال الأزهري: معنى قول ابن الأعرابي الجلبابُ الإزار لم يُرَدِّ به إزارُ الحَقْوِ، ولكنه أراد إزاراً يُشْتَمَلُ به،

فِيَجَلَّلُ جميعَ الجَسَدِ؛ وكذلك إزارُ الليلِ، وهو الثَّوبُ السابِغُ الذي يَشْتَمَلُ به النَّائمُ، فَيُعْطَى جَسَدَهُ

كلَّهُ.

وقال ابن الأثير: أي لِيَزْهَدَ في الدنيا وَلِيَصْبِرَ على الْفَقْرِ والقِلَّةِ.
والجَلْبَابُ أيضاً: الرِّدَاءُ؛ وقيل: هو كالمِقْنَعَةِ تُعْطَى به المرأةُ رَأْسَهَا وظهرها وصدْرُها، والجمع جَلَابِيبٌ؛
كُنِيَ به عن الصبر لأنه يَسْتَرُ الفقر كما يَسْتَرُ الجَلْبَابُ البدنَ؛ وقيل: إِنَّمَا كُنِيَ بالجلباب عن اشتماله
بالفقر أَي فليلبس إِزارَ الفقرِ ويكون منه على حالة تَعُمُّهُ وتَشْمَلُهُ، لأنَّ الغنى من أحوال أهل الدنيا،
ولا يتهبأ الجمع بين حب أهل الدنيا وحب أهل البيت.
والجَلْبَابُ الْمُلْكُ.

والجَلْبَابُ مَثَلٌ به سبويه ولم يفسره أحد. قال السيرافي: وأظنه يَعْنِي الجَلْبَابَ. والجَلَابُ: ماءُ الورد،
فارسي معرَّب.

وفي حديث عائشة، رضي الله عنها: كان النبي، صلى الله عليه وسلم، إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ دَعَا
بشيءٍ مِثْلِ الجَلَابِ، فَأَخَذَ بِكَفِّهِ، فبدأ بِشِقِّ رَأْسِهِ الأيمن ثم الأيسر، فقال بهما على وَسَطِ رَأْسِهِ. قال
أبو منصور: أراد بالجَلَابِ ماءُ الورد، وهو فارسيٌّ معرَّب، يقال له جُلٌّ وآب.
وقال بعض أصحاب المعاني والحديث: إِنَّمَا هو الحِلَابُ لا الجَلَابُ، وهو ما يُحْلَبُ فيه الغنم كالْمِحْلَبِ
سواء، فصَحَّفَ، فقال جُلَّابٌ، يعني أَنَّهُ كان يغتسل من الجَنَابَةِ فيذلك الحِلَابِ.
والجَلْبَانُ: الحُلَّةُ، وهو شيءٌ يُشْبِهُ الماشِ. التهذيب: والجَلْبَانُ الْمُلْكُ، الواحدة جَلْبَانَةٌ، وهو حَبٌّ أَغْبَرُ
أَكْدَرُ على لَوْنِ الماشِ، إِلا أَنَّهُ أَشَدُّ كُدْرَةً منه وَأَعْظَمُ جِزْماً، يُطْبَخُ.
وفي حديث مالك: تُؤْخَذُ الزُّكَاةُ مِنَ الجَلْبَانِ؛ هو بالتخفيف حَبٌّ كالماشِ.
والجَلْبَانُ، من القَطَانِي: معروف. قال أبو حنيفة: لم أسمع من الأعراب إِلاَّ بالتشديد، وما أَكْثَرَ مَنْ
يُخَفِّفُهُ. قال: ولعل التخفيف لغة. واليَنْجَلِبُ: خِرْزَةٌ يُؤَخَّذُ بها الرجال. حكى اللحياني عن العامرية
أَنَّهِنَّ يَقُلْنَ: أَخَذْتُهُ بِالْيَنْجَلِبِ، فلا يَرْمِ ولا يَغْبِ، ولا يَزَلُّ عند الطُّنْبِ وذكر الأزهري هذه الخِرْزَةَ
في الرباعي، قال: ومن خرزات الأعراب اليَنْجَلِبُ، وهو الرُّجوعُ بعد الفِرَارِ، والعَطْفُ بعد البُغْضِ.
والجَلْبُ: جمع جَلْبَةٍ، وهي بَقْلَةٌ.



ثوب: ثاب يُثوبُ ثُوبًا، أى: رَجَعَ بَعْدَ ذَهَابِهِ. وثاب البئر إلى مثابه، أى: استفرغ الناس ماءه إلى مَوْضِعِ وَسْطِهِ. والمثابة: الذى يُثوبُ إليه الناس، كالبيت جعله الله للناس مثابة، أى: مُحْتَمًا بَعْدَ التَّفْرِيقِ، وإن لم يكونوا تفرَّقوا مِنْ هُنَاكَ، فقد كانوا مُتَفَرِّقِينَ. والمثوبة: الثواب. وثوب المؤذن إذا تنحح للإقامة ليأتيه الناس. والثوب: واحد الثياب، والعدد: أثواب، وثلاثة أثوب بغير همز، وأما الأسوق والأدور فمهموزان؛ لأن (أدور)^(٥) على دار، و(أسوق) على ساق. والأثوب حُمِلَ الصَّرْفُ فِيهَا عَلَى الْوَاوِ الَّتِي فِي الثَّوبِ نَفْسَهَا، وَالْوَاوِ تَحْتَمِلُ الصَّرْفَ مِنْ غَيْرِ انْهَمَازٍ. وَلَوْ طُرِحَ الْهَمْزُ مِنْ (أدور) و (أسوق) لجاز على أن تُرَدَّ تِلْكَ الْأَلْفُ إِلَى أَصْلِهَا، وَكَانَ أَصْلُهَا الْوَاوِ، كَمَا قَالُوا فِي

(١) روى ذلك عن مجاهد أخرجه آدم بن أبي إياس، وابن أبي شيبة، وابن المنذر، والبيهقي، وروى أيضا عن أبي مالك، أخرجه ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، كما فى الدر المنثور (١٩٧/٤).

(٢) (ط): زيادة من اللسان (ثنى) للتوضيح.

(٣) البيت لأوس بن مغراء فى اللسان (ثنى).

(٤) (ط): من رواية التهذيب (٢٧٠/٦) عن العين، والمثل هنا من بيت للفرزدق. ديوانه (١٥٧/٢)

صادر:

فادفع بكفك إن أردت بناءنا ثهلاّن ذا الهضبات هل يتحلحل؟
(٥) تصحفت فى (ط) إلى: أدون.

جلب: الجَلْبُ: ما يُجَلَّبُ من السَّيِّ أو الغنم، والجمْعُ أَجْلَابٌ، والفِعْلُ يَجْلِبُونَ. وَعَبْدٌ جَلِيبٌ، وَعَبِيدٌ جُلْبَاءٌ، إِذَا كَانُوا جُلِبُوا من أَيَّامِهِمْ وَسَنَّتِهِمْ. وَالجَلْبُ وَالجَلْبَةُ فِي جَمَاعَاتِ النَّاسِ، وَالْفِعْلُ: أَجْلَبُوا من الصَّيَاحِ ونحوه. وَالجَلْبُوبَةُ: ما يُجَلَّبُ لِلْبَيْعِ نحو النَّابِ وَالْفَحْلِ وَالقُلُوصِ، وَأما كِرَامُ الإِنَاثِ وَالْفَحُولَةُ الَّتِي تُنْتَسَلُ فليست من الجَلْبُوبَةِ. وَيقال لصاحبِ الإِبِلِ: هل فِي إِبِلِكَ جَلْبُوبَةٌ؟ أَى: شَيْءٌ جَلَبْتَهُ لِلْبَيْعِ. وَفِي الْحَدِيثِ: «لَا جَلْبَ فِي الإِسْلامِ»⁽¹⁾. اِخْتَلَفُوا فِيهِ فَقِيلَ: لَا جَلْبَ فِي جَرَى الخَيْلِ، وَقِيلَ: لَا يُسْتَقْبَلُ الجَلْبُ فِي الشَّرَاءِ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَجْلِبَ المُصَدِّقُ غَنَمَ القَوْمِ أَى يَجْمَعُهَا عِنْدَهُ، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يَأْتِيَ أَفْنِيَتَهُمْ فَيُصَدِّقُهَا هُنَاكَ. وَالجَلْبِيَّةُ: القِرْفَةُ الَّتِي تَنْتَشِرُ عَلى اليَدِ عِنْدَ هُمُومِهَا بِالْبُرِّءِ. وَأَجْلَبْتَ القَرْحَةَ، فَهِيَ مُجَلْبَةٌ وَجَالِبَةٌ. وَقُرُوحُ جَوَالِبُ، قال:

جَابٌ تَرَى بليته كُدُوحَا

مُجَلْبَةٌ فِي الجِلْدِ أَوْ جُرُوحَا

وَقُرُوحٌ جُلْبٌ مِثْلُهُ، قال:

عَافَاكَ رَبِّي مِنْ قُرُوحِ الجُلْبِ⁽²⁾

وَالجَلْبِيَّةُ: أَنْ يُجَلَّبَ جِلْدُ الإِنْسَانِ عَلى عَظْمِهِ فِي السَّنَةِ الشَّدِيدَةِ. وَجَلْبُ الرَّحْلِ: نَقْشُ خَشَبِ الرَّحْلِ وَأَحْناؤُهُ، وَمَا يُؤَسِّرُ بِهِ، وَيُشَدُّ سِوَى صَنْقِهِ وَأَنْسَاعِهِ، قال:

كَأَنَّ جَلْبَ الرَّحْلِ وَالقِرْطَاطَ


وَالجُلْبَانُ: المُلْكُ، الواحدةُ بِالهاءِ، وَهُوَ حَبٌّ أَغْبَرُ أَكْدَرُ عَلى لَوْنِ الماشِ، (إِلَّا أَنَّهُ أَشَدُّ كُدْرَةً مِنْهُ وَأَعْظَمُ جَرْمًا، يُطْبَخُ). وَالجَالِبَةُ وَالجَوَالِبُ مِنْ شَدَائِدِ الدَّهْرِ: حَالَاتٌ تَجِي بِأَفَاتٍ وَتَجْلِبُهَا. وَالجَلْبَابُ: ثَوْبٌ أَوْسَعُ مِنَ الخِمَارِ دُونَ الرِّداءِ، تُغَطِّي بِهِ المِراةُ رَأْسَها

[18] KITAB AL-AYN, Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah, Beirut-Lebanon, Page 250


Highlights marked in red on the lexicon excerpt are my own insertions. They have no bearing on the original text other than they emphasise relevance to the topic at hand. These are merely illustrations and have solely been utilised for educational and explanatory purposes.

REFERENCE H: (ILLUSTRATIONS)

Even today, the modern understanding of a woman's thobe is seen in a manner somewhat congruent with its classical definition. Depending on region, its style invariably differs.




EMBROIDERY The patterns on the chest, sleeves, sides and back are structured in very specific ways and vary depending on the town or area of Palestine the dress was made.




Palestinian
The traditional cross-stitched and heavily embroidered dress is worn to mark special occasions.

ASBA The headscarf is wrapped around and tied at the back of the head like a wheel, then folded over the front to create a decorative drape.



Jordanian
The Jordanian kaftan has detailed patterns on the neck, sleeves and hem but not down the centre.

SHAYLA Traditionally made from very sheer lightweight material, the black shayla affords modesty but is practical in the high temperatures of the desert.




Khaleeji
Most nationals from the Gulf wear loose-fitting black abayas, sometimes with subtle decoration.

Know your thobe

Spot the difference between the region's women with our handy guide


CHADRI This face veil covers the entire head except for the eyes, which are covered by a net.



Afghani
Blue is the most common colour for the full body covering worn almost exclusively in Afghanistan.


ILLUSTRATOR ———— Liz Ramos-Prado

JILBAB Long buttoned overcoats are often slim-fit to provide covering as well as style.



Turkish
In Turkey colourful silken scarves tied beneath the chin are usually worn with the jilbab.

JALABIYA The full-length hooded garment also has belt strings to tie at the back to give the option of adding more shape.



Moroccan
The robe with pointed hood can be made to be ornate and formal or kept comfortable and casual.

[19] Image source understood as Brownbook, urban guide to the Middle East, [online] <http://www.brownbook.me/> [Accessed 29th December 2011], Image available on many public sites, [online] Whiteboard Journal, A Concise Publication, <http://whiteboardjournal.com/news/art-design/know-your-thobe.html> [Accessed 29th December 2011], [online] The Magaziner, The Magaziner © 2010-2011, Jean Snow, [online] <http://themagaziner.com/2011/07/know-your-ladies-thobe/> [Accessed 29th December 2011], [online] A Daily Dose, <http://blog.creativeaction.co.uk/know-your-thobe-part-ii/>,

Related Articles:

- (1) [Hijab](#)
- (2) [A Deeper Look at the Word 'Khimar'](#)

[Joseph Islam](#)

© 2010 Quransmessage.com All Rights Reserved